




بيانات مجلس الإدارة

بيانات مجلس الادارة

م	الاسم	رقم الهوية	تاريخ الميلاد	منصب المجلس	المؤهل الوظيفي	مكان العمل	تاريخ العضوية	نوع العضوية	عضو مجلس	منتظم / غير منظم	عضو مونس / عادي	رقم الجوال
1	سليمان يوسف سليمان السرحاني	1043693595	01/10/1389	رئيس مجلس	بكالوريوس	وزارة التعليم	1426	عضو مجلس	منتظم	عادى	555373035	
2	علي محمد ابراهيم رقاده	1030448326	19/01/1390	نائب الرئيس	بكالوريوس	وزارة التعليم	1427	عضو مجلس	منتظم	عادى	503026669	
3	علي موسى حامد العرادي	1054023633	23/08/1398	أمين الصندوق	بكالوريوس	وزارة التعليم	1435	عضو مجلس	منتظم	عادى	549194340	
4	فائز عبد الرحمن مصطفى البلوى	1020778427	28/12/1385	عضو	بكالوريوس	متقاعد	1439	عضو مجلس	منتظم	عادى	555377813	
5	أحمد محمد ابراهيم البلوى	1043661774	01/07/1395	عضو	أعمال حره	متوسط	04/07/1411	عضو مجلس	منتظم	مونس	554550302	
6	منصور اسماعيل محمد غنيم	1041722917	18/01/1389	عضو	بكالوريوس	معهد التدريب المهني	1427	عضو مجلس	منتظم	عادى	503023532	
7	سليمان سالم سليمان الجزيري	1011415880	01/07/1378	عضو	ثانوية	متقاعد	1434	عضو مجلس	منتظم	عادى	548707624	
8	قاعد محمد محمود الغبان	1007887738	01/07/1395	عضو	بكالوريوس	أعمال حره	1408	عضو مجلس	منتظم	مونس	504764701	
9	هليل محمود حميد المطوفي	1050472586	17/02/1393	عضو	بكالوريوس	وزارة الموارد البشرية	1429	عضو مجلس	منتظم	عادى	506584114	
10	سالم حميد سلمان البلوى	1040057893	01/07/1390	عضو	بكالوريوس	وزارة التعليم	1427	عضو مجلس	منتظم	عادى	503578934	
11	محمد احمد سنور	1028366431	01/07/1377	عضو	ثانوية	متقاعد	1428	عضو مجلس	منتظم	عادى	504554866	



الهوية الوطنية
رقم النسخة

الملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية

علي بن محمد بن إبراهيم راشد البالوي

ALBALWI, ALI MOHAMMAD I



No: 1030448326 ١٠٣٤٤٨٣٢
DOB: 26/03/1970 ١٣٩٠/١/١٩
DOE: 14/09/2028 ١٤٥٠/٤/٢٤
الرقم : ١٠٣٤٤٨٣٢
تاريخ الميلاد : ١٣٩٠/١/١٩
تاريخ الانتهاء : ١٤٥٠/٤/٢٤
مكان الميلاد : الوجه


1030448326


31 JAN 1968

ATTENTION: SUBJECT

卷之三

1054023633





عبدالله بن ابراهيم راتب العابد

١٤٢٧/٢/٣

١٤٢٧/٣/١

الوجه

دارج اليمان

الله اصدار

١٤٢٧/١٠/٢١

الوجه

مكان المأمور

١٤٢٧/١٠/٢١

دارج المأمور

043661774

الملكية العربية السعودية
وزارة الداخلية

بطاقة الهوية الوطنية

نسخة ٤



سليمان بن سالم بن سليمان الجزائري البلوي

١٠١١٤١٥٨٨٠

الرقم

١٤٥٨٠٣/٣٣

تاريخ الانتهاء

الوجه

جهة الإصدار

الوجه

مكان الميلاد

١٣٧٨٠٧/٠١

تاريخ الميلاد

تاريخ الحفظ

رقم الحفظ

١٣٩٧٠٨/٢٥

الوجه

٣٣٥٦

1011415880

جواز السفر

منصور بن إسماعيل بن عبد الله بن عميم

الرقم

٤٤٧٨٩٤٧

تاريخ الانتهاء

٢٤/١٤/٢٠١٤

جنة الكنسار

الوجه

مكان المراجعة


الوجه

تاريخ المراجعة

٢٤/١٣٨٩/٠١/٢٠١٨

ملاحظة

ملاحظة



1047722017

شلبي بن محمود بن حمبيه المطرفي

1.0.ΣΥΓΟΛΩΣ

2018.07.11

لر قىم

تاريخ الانتهاء

جَهَةُ الْإِصْدَارِ

سكان الميادين

تاريخ الميلاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



1050472586

تاریخہ

Digitized by srujanika@gmail.com

15.878

الملكية العربية المدنية
وزارة الداخلية

بيان عن حال حزن في العيادة

الرقم ٢٧٣٧٧

تاريخ الاصدار ٢٠٠٩/٤/١٥

الوجه

الوجه

بيان العيادة

رقم العيادة

٢٢٢

٢٠١٦-٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧



اعتماد مجلس إدارة جمعية أبي بكر الصديق الخيرية بالوجه بمنطقة تبوك

الموضوع: إعادة تكوين مجلس إدارة جمعية أبي بكر الصديق الخيرية بالوجه بمنطقة تبوك

سلامه الله

سعادة/ رئيس مجلس إدارة جمعية أبي بكر الصديق الخيرية بالوجه بمنطقة تبوك

(الأستاذ / سليمان بن يوسف سليمان السرحاني)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،

إشارة الى اجتماع الجمعية العمومية المنعقد بتاريخ ٢٥/٠٨/١٤٤٣هـ وبناء على انتخابكم رئيساً لمجلس الإدارة
وعضوية كلا من:

نائب رئيس

١- الأستاذ: علي بن محمد إبراهيم رفادة

أمين الصندوق

٢- الأستاذ: علي بن موسى حامد العرادي

عضو

٣- الأستاذ: فايز بن عبد الرحمن مصطفى بدبو

عضو

٤- الأستاذ: هليل بن محمود حميد المطرفي

عضو

٥- الأستاذ: أحمد بن محمد إبراهيم البلوي

عضو

٦- الأستاذ: مصطفى بن إسماعيل محمد غنيم

عضو

٧- الأستاذ: سليمان بن سالم سليمان البلوي

عضو

٨- الأستاذ: قاعود بن محمد محمود الغبان

عضو

٩- الأستاذ: سالم بن حميد سلمان البلوي

عضو

١٠- الأستاذ: محمد بن أحمد إسماعيل سنور

عضو

أفيكم باعتماد هذا المجلس حتى تاريخ ٢٨/١٤٤٦هـ لدى الوزارة وبهذه المناسبة يسرني تهنيتكم والأخوة أعضاء مجلس الإدارة
المنتخب على الثقة الممنوحة لكم من أعضاء الجمعية العمومية والوكالة متفائلة ان تكون هذه الشقة حافز لتقديم المزيد من الجهد
الصالح الجمعية والمستفيدن من خدماتها والمجتمع وتحقيق أهدافها التي أنشئت من أجلها

متحمساً للجميع المزيد من التوفيق والنجاح.

وتقبلوا خالص تحياتي.

مدير مركز التنمية الاجتماعية بالوجه

عوهه بن محمد البلوي



جمعية أبي بكر الصديق الخيرية بمحافظة الوجه



لائحة صلاحيات مجلس الإدارة
والصلاحيات المنوحة للمجلس



صلاحيات مجلس الإدارة :

- أ- مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العمومية، يكون لمجلس الإدارة السلطات والاختصاصات في إدارة الجمعية المدققة لأغراضها، ومن أبرز اختصاصاته الآتي:
 - ب- اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسة، ومتابعة تنفيذها.
 - ت- المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية واعتمادها.
 - ث- وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها وإجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.
 - ج- وضع أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة.
 - ح- فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع وتحصيل الشيكات أو أذونات الصرف وكشوفات الحسابات، وتنشيط الحسابات، وقفلها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات المرتجعة، وغيرها من العمليات البنكية.
 - خ- تسجيل العقارات وإفراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، وإجراء أي تصرفات مدققة للجمعية الغبطة والمصلحة، بعد موافقة الجمعية العمومية.
 - د- تنمية الموارد المالية للجمعية والسعى لتحقيق الاستدامة لها.
 - ذ- إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.
 - ر- إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها بعد اعتمادها من الوزارة.
 - ز- وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية الالزمة لهم، والإعلان عنها.



- س- التعاون في إعداد التقارير التبعية والسنوية عن الجمعية وتزويد الوزارة بها .
- ش- تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق النماذج التي تعتمد لها لهذا الغرض .
- ص- تزويد الوزارة بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية وخلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية .
- ض- الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده .
- ط- الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها .
- ظ- تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه .
- ع- تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم .
- غ- إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.
- ف- وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح ،إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين ، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية .
- ق- الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة .
- ك- وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك .
- ل- استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن .
- م- التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة .
- ن- قبول العضويات بمختلف أشكالها، وتسبب قرارات رفضها .
- هـ دعوة الجمعية العمومية للاتعقاد .



- و- وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية .
- ي- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية أو الوزارة أو الجهة المشرفة في مجال اختصاصه .

2- تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين، وفي حال تساوي الأصوات فيعد صوت الرئيس مرجحاً.

3- تدون وقائع الاجتماع وقراراته في محضر ويوقع عليه الأعضاء الحاضرون .

4- يحق للمجلس أن يفوض الرئيس أو نائبه والمشرف المالي بالتصريف معه فيما له من اختصاصات مالية أو ينبع عن هذه اختصاصات مالية، واتخاذ المناسب تجاهها، ويحق للمجلس فيما عدتها من اختصاصات تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة منه للقيام بما أنيط بها من أعمال، وله الاستعانة بأعضاء من خارجه، وله تفويض الرئيس أو أي عضو آخر في ذلك .

5- على مجلس الإدارة تفويض رئيسه أو نائبه أو من يراه بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمحاكم والإدارات الحكومية والخاصة وغيرها، وتحديد صلاحياته ومنحه حق تفويض وتوكيل غيره من عدمه .

6- يجوز لمجلس الإدارة التصرف في أملاك الجمعية العقارية بالشراء أو البيع بعد الحصول على تفويض من الجمعية العمومية في ذلك.